

التفسير الميسر

وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا
مَّعْرُوفًا

وإذا حضر قسمة الميراث أقارب الميت ممن لا حق لهم في التركة، أو حضرها من مات
آباؤهم وهم صغار، أو من لا مال لهم فأعطوهم شيئاً من المال على وجه الاستحباب قبل
تقسيم التركة على أصحابها، وقولوا لهم قولاً حسناً غير فاحش ولا قبيح.